الأمم المتحدة

A/C.5/67/SR.26

الجمعية العامة

الدورة السابعة والستون

Distr.: General
15 May 2013
Arabic
Original: English

الوثائق الرسمية

اللجنة الخامسة

محضر موجز للجلسة السادسة والعشرين

المعقودة في المقر، نيويورك، يوم الجمعة ١٥ آذار/مارس ٢٠١٣، الساعة ١٠/٠٠

الرئيس: السيد بيرغر ..... (ألمانيا)

رئيس اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية: السيد رويس ماسيو

المحتويات

بيان الرئيس

البند ١٣٠ من جدول الأعمال: الميزانية البرنامجية لفترة السنتين ٢٠١٢/٢٠١٣ (تابع)

التقديرات المنقحة لأعمال الإصلاح في أعقاب العاصفة ساندي

دراسة جدوى موسعة بشأن الاحتياجات من الأماكن في مقر الأمم المتحدة

هذا المحضر قابل للتصويب. وينبغي إدراج التصويبات في نسخة من المحضر مذيلة بتوقيع أحد أعضاء الوفد المعني وإرسالها في أقرب وقت ممكن إلى: Chief of the Documents Control Unit (srcorrections@un.org).

وسيعاد إصدار المحاضر المصوَّبة إلكترونيا في نظام الوثائق الرسمية للأمم المتحدة (http://documents.un.org/).

13-26021 (A)

الرجاء إعادة استعمال الورق

افتتحت الجلسة الساعة ١٠/١٠.

بيان الرئيس

١ - **الرئيس:** قال إن الصورة المتكوِّنة في الأذهان عموماً عن عمل اللجنة الخامسة لا تعكس مستوى الاحتراف والتفاني الذي يظهره أعضاؤها. فاللجنة الخامسة تتحمل مسؤولية جسيمة، بوصفها اللجنة الرئيسية التابعة للجمعية العامة التي تتناول جميع المسائل المتعلقة بالميزانية والإدارة، وأعضاؤها يعملون عملاً دؤوباً ويمضون ساعات طويلة من المناقشات للتوصل إلى نتائج توافق الآراء الضرورية لحسن سير عمل المنظمة.

البند ١٣٠ من جدول الأعمال: الميزانية البرنامجية لفترة السنتين ٢٠١٣/٢٠١٢ (تابع)

التقديرات المنقحة لأعمال الإصلاح في أعقاب العاصفة ساندي (A/67/748 و A/67/789)

٢ - **السيد تاكاسو** (وكيل الأمين العام للشؤون الإدارية): عرض تقرير الأمين العام عن التقديرات المنقحة المتصلة بالباب ٣٤ من الميزانية البرنامجية لفترة السنتين ٢٠١٢-٢٠١٣ لأعمال الإصلاح في أعقاب العاصفة ساندي (A/67/748), فقال إن البنية التحتية الأساسية للمنظمة لم تمس ولكن العاصفة وما نجم عنها من فيضانات ألحقت أضراراً كبيرة بالمنشآت والمعدات في الطوابق السفلية من مباني المقر. ويغطي الأمم المتحدة تأمين متين بموجب وثيقتي تأمين تكميليتين هما: التأمين الخاص بمخاطر البناء والتأمين الشامل على الممتلكات، مما يوفر تغطية قدرها ١٠٠ مليون دولار و ٥٠ مليون دولار، على التوالي. وسوف يلزم مبلغ يقدر بقيمة ١٥٤,٩ مليون دولار لأعمال الإصلاح وتدابير التخفيف المقترحة، بما في ذلك ٦ ملايين دولار لتدابير التخفيف من الآثار التي لا يغطيها التأمين ومبلغ إضافي بقيمة ١١ مليون دولار للمحتويات والمعدات الأساسية التي تتجاوز تغطية التأمين وقد تطلب في موعد لاحق. وسوف يسترد مبلغ يقدر بقيمة ١٣٧,٩ مليون دولار بمقتضى أحكام وثيقتي التأمين. إلا أن طول أمد المطالبات يعني أنه سيجري استلام معظم المبالغ المستردة في فترة السنتين ٢٠١٤-٢٠١٥، في حين سيتكبد أغلب نفقات أعمال الإصلاح في عام ٢٠١٣. ولذلك، قدمت مقترحات لالتماس الإذن بالدخول في التزامات ومواجهة التحديات المرتبطة بالتدفقات النقدية إلى حين دفع المبالغ من شركات التأمين.

٣ - وفي ما يتعلق بالتخفيف من الآثار في المقر، فلقد أوصى الاستعراض اللاحق بقيادة رئيسة ديوان الأمين العام بالحد من تعرض المقر لحوادث فيضانات في المستقبل، ويشمل ذلك نقل الغرف الكهربائية وتصميد الماء فيها، ونقل المضخات الآلية لإطفاء الحرائق. ومع أن تدابير التعزيز الموصى بها ليست مشمولة بوثيقتي التأمين، سيكون من الحكمة القيام بذلك العمل على الفور، وذلك لأمور ليس أقلها أن مستوى تغطية التأمين المتاحة للأضرار التي تسببت بها الفيضانات في منطقة نيويورك قد انخفض إلى حد كبير نتيجة العاصفة وجرى تجديد وثيقة التأمين الشامل على الممتلكات عام ٢٠١٣ وأصبحت توفر تغطية مخفَّضة قدرها ٢٠ مليون دولار فقط، بعد اقتطاع مبلغ الإعفاء، مقارنة بالتغطية السابقة التي كانت تبلغ ٥٠ مليون دولار. وبناءً عليه، ستتعرض الأمم المتحدة لمخاطر مالية كبيرة إذا لم تتخذ تدابير حماية على وجه السرعة.

٤ - ولذلك، طُلب إلى الجمعية العامة أن توافق على المبلغ المقدَّر بقيمة ٦ ملايين دولار في إطار الباب ٣٤، التشييد والتعديلات والتحسينات وأعمال الصيانة الرئيسية، من الميزانية البرنامجية لفترة السنتين ٢٠١٢-٢٠١٣، وأن تأذن للأمين العام بالدخول في التزامات تصل قيمتها إلى

١٣١,٤ مليون دولار، مع أخذ الدفعة المقدمة البالغة ٥٠ مليون دولار التي وردت بالفعل من شركات التأمين في الحسبان. ولقد طلب إليها أيضاً أن تأذن للأمين العام بأن يستخدم صندوق رأس المال المتداول لتغطية المدفوعات على أساس التدفق النقدي؛ وأن تحيط علماً بأنه قد يطلب توفير مبلغ إضافي يقدر بقيمة ١١,١ مليون دولار بالإضافة إلى الموارد المطلوبة حالياً؛ وأن توافق على إنشاء حساب خاص متعدد السنوات لاسترداد مبالغ التأمين والنفقات المتصلة بالأضرار الناجمة في أعقاب العاصفة ساندي.

٥ - **السيد رويس ماسيو** (رئيس اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية): عرض تقرير اللجنة الاستشارية ذا الصلة (A/67/789)، فقال إن اللجنة الاستشارية توافق على النهج الذي اقترحه الأمين العام لتمويل أعمال الإصلاح وتوصي بأن يؤذن للأمين العام بالدخول في التزامات تصل قيمتها إلى ١٤٦,٤ مليون دولار في فترة السنتين الحالية وأن يستخدم صندوق رأس المال المتداول كآلية بديلة لتوفير التدفقات النقدية في انتظار تسلم المبالغ المتأتية من تسوية مطالبات التأمين. وليس لدى اللجنة الاستشارية أيضاً اعتراض على إنشاء حساب خاص متعدد السنوات ولكنها توصي بأن تكون مدته حتى ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٥. وسيكون من الحكمة تنفيذ تدابير التخفيف المبينة في تقرير الأمين العام ولذلك، توصي اللجنة الاستشارية بأن توافق الجمعية العامة على المبلغ المطلوب في إطار الباب ٣٤ من الميزانية البرنامجية لفترة السنتين ٢٠١٢-٢٠١٣ وقدره ٦,١ ملايين دولار، ولكنها تشجع الأمين العام على بذل قصارى جهده لاستيعاب الاحتياجات الزائدة بالسعي إلى تحقيق المزيد من أوجه الكفاءة والوفورات.

٦ - وفي ما يتعلق بتغطية التأمينات في المستقبل، وعلى الرغم من الصعوبات التي ستواجهها المنظمة في الحصول على تأمينات ضد الأضرار الناجمة عن الفيضانات، توصي اللجنة بأن تطلب الجمعية العامة من الأمين العام أن يراقب سوق التأمينات من أجل شراء تأمينات إضافية إن هي أصبحت متاحة بتكلفة معقولة. وعلى وجه العموم، تشدد اللجنة على أهمية التأكد من أن جميع مباني الأمم المتحدة مؤمَّنة على النحو الملائم ضد جميع أنواع المخاطر.

٧ - **السيدة مالكورا** (رئيسة ديوان الأمين العام، المكتب التنفيذي للأمين العام): قالت إن استعراضاً لاحقاً بشأن العاصفة ساندي قد أنجز في كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٢. وكان الغرض من هذا الاستعراض الذي تولت هي الإشراف عليه تقييم كيفية استجابة المنظمة للأزمة وتقديم توصيات بشأن كيفية إدارة الأزمات المالية بمزيد من الفعالية. ولقد ركز الاستعراض على خمسة مجالات هي: إدارة الأزمات؛ وتكنولوجيا المعلومات والاتصالات؛ والهياكل الأساسية المادية؛ والاتصالات؛ وتقديم الدعم للموظفين. وفيما يتعلق بالحوكمة وإدارة الأزمات، أشير في الاستعراض إلى أن الاستعدادات للعاصفة كانت جيدة، وأنه قد اتبعت الإجراءات الصحيحة، وأقيمت الصلات مع خدمات الطوارئ في نيويورك ووكالة الولايات المتحدة الفدرالية لإدارة حالات الطوارئ، وأعيد تنشيط الفريق المعني بعمليات الأزمات، وقدمت معلومات مستكملة بانتظام. وقد باشر مجلس الأمن العمل في غضون ٤٨ ساعة بعد العاصفة وباشرت الهيئات الأخرى عقد اجتماعاتها عقب ذلك بيوم. غير أنه يتعين أن تكون القيادة العليا وأعضاء فريق كبار المسؤولين المعني بسياسات الطوارئ أكثر إدراكاً لأدوارهم في حالة وقوع أزمة. وفيما عُزي نقص الوعي جزئياً إلى كون عدد من كبار المديرين يضطلعون بأدوارهم للمرة الأولى، فإن هناك حاجة للتدريب المستمر، بما في ذلك إجراء تدريبات تأهب منتظمة. وينبغي أن يكون هناك أيضاً المزيد من الاختبار الدوري والتحديث المنتظم للإطار المتكامل لإدارة حالات الطوارئ. كما يتعين أن تأخذ الأمانة العامة

في الحسبان على نحو أفضل قدرة وكالات الأمم المتحدة الأخرى المتوافرة في نيويورك في حالة وقوع أزمة. وبالتالي، ينبغي أن يتضمن التقييم الذي يجريه فريق كبار المسؤولين المعني بسياسات الطوارئ استعراضاً للتخطيط للطوارئ في المناسبات الرئيسية.

٨ - وأضافت أن العاصفة أبرزت مدى اعتماد المنظمة على التكنولوجيا، نظراً إلى أن عدم قدرة بعض النظم على الاتصال بنظمها الاحتياطية قد أعاق تنفيذ إجراءات الطوارئ. وعلى الرغم من أنه لم تفقد أي بيانات، فإن بعض النظم انفصل عن الشبكة، مما سلط الضوء على ضرورة الإمداد الاحتياطي التلقائي. وأوضحت أن رؤساء الإدارات يجب أن يحددوا النظم الحرجة التي تستلزم دعماً احتياطياً فورياً وأن يكفلوا بأن تذكر صراحة في اتفاق مستوى الخدمات. ويتعين وضع خطط لكفالة حصول المستخدمين على معلومات بانتظام عن توافر النظم. ولقد أنشأ مكتب تكنولوجيا المعلومات والاتصالات فرقة عمل داخلية لمناقشة خطط استمرارية أعمال مراكز بيانات المنظمة واستعادة قدرتها على العمل بعد الكوارث، بهدف معالجة بعض المشاكل التي برزت أثناء العاصفة في حالة وقوع أزمة أخرى.

٩ - وذكرت أن الاتصال والتنسيق لم يكونا كافيين أثناء العاصفة ومن الواضح أنه يلزم منصة واحدة للاتصالات غير المتقطعة مع موظفي الأمم المتحدة والدول الأعضاء. ولتحقيق تلك الغاية، أنشئت فرقة عمل لوضع آليات وبروتوكولات اتصال جديدة، والعمل جارٍ لإنشاء موقع موحد للاتصالات في حالات الطوارئ سيحصل على الدعم الاحتياطي في جنيف لتوفير سبل أخرى للوصول إلى الموقع الشبكي للمنظمة إذا ما تعطل النظام في نيويورك. وفيما يتعلق بتقديم الدعم للموظفين، تبين للمنظمة أن قدرتها على الاتصال بالموظفين بسرعة وبكفاءة لم تكن كافية. ويجري حالياً استعراض للاتصالات في حالات الطوارئ مع الموظفين، وتبذل مكاتب أخرى للأمم المتحدة جهوداً مماثلة لكفالة قدرتها على استخدام نظم المقر كدعم احتياطي. وأخيراً، وفيما يتعلق بأثر العاصفة على الهياكل الأساسية المادية، ينبغي إجراء تقييم لتحديد ما يلزم إدخاله من تحسينات، لا سيما تدابير التخفيف من الآثار في المناطق المعرَّضة للحرائق والفيضانات.

١٠ - **السيد تومسون** (فيجي): تكلم باسم مجموعة الـ ٧٧ والصين، فقال إن التقرير الجديد يقدم صورة مختلفة مع أن التقييم الأولي الذي قدم إلى الجمعية العامة في تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٢ أوحى بأنه قد تم احتواء الأضرار التي تسببت بها العاصفة ساندي باتخاذ تدابير احترازية؛ وأشار إلى أن القلق يساور المجموعة بوجه خاص بسبب ما لحق بالمنشآت والمعدات من أضرار. ويشكل الاستعراض اللاحق وعملية استخلاص الدروس خطوات جيدة لمنع وقوع أضرار ناجمة عن الكوارث الطبيعية في المستقبل، وتستحق التوصيات المنبثقة عنهما أن تخضع لدراسة متأنية.

١١ - وبعد أن أشار إلى أن المجموعة تود الحصول على المزيد من المعلومات بشأن ملاءمة تغطية التأمين لجميع أماكن عمل الأمم المتحدة، قال إن تدابير التخفيف ينبغي أن تتخذ في المقر من أجل التصدي لسرعة التأثر بالفيضانات وذلك تجنباً لخطر التعرض غير المؤمَّن للمخاطر المالية وينبغي استكشاف الحلول لتأمين المنظمة ضد ما قد يحدث في المستقبل.

١٢ - وأضاف أن المجموعة سوف تدرس المقترح المتعلق بالآليات البديلة لسد الاحتياجات من التدفقات النقدية باعتبارها ترتيباً مؤقتاً لمواصلة أعمال الإصلاح إلى حين تلقي مدفوعات التأمين. وبصرف النظر عن نتائج مداولات اللجنة، ينبغي أن يرصد الأمين العام الوضع النقدي للمنظمة

لكفالة عدم تهديد سلاسة سير العمليات. وفيما يتعلق بالمقترح القاضي بإنشاء حساب خاص لاسترداد مبالغ التأمين والنفقات المتصلة بأعمال الإصلاح، ترى المجموعة أن التدابير المتعلقة بالطوارئ والتخفيف ينبغي أن تعالج بشكل ملائم على نحو مستدام. وقال إنه يرحب بتعيين المسؤوليات فيما يتعلق بالإجراءات التي من شأنها معالجة أوجه القصور في مجال السلامة والأمن والاتصال؛ وإجراء تقييم دقيق للأضرار؛ وتنفيذ تدابير الوقاية والتخفيف والانتعاش.

١٣ - واسترسل قائلاً إن الاتصال بالدول الأعضاء في أعقاب العاصفة كان سيئاً. وعلى الرغم من استثمارات المنظمة في تكنولوجيا المعلومات والاتصالات، فإن النظام لم يعمل بفعالية واقترن التنسيق الداخلي في الأمانة العامة بأعطال فنية في آلية الدعم. وينبغي أن يتخذ الأمين العام إجراءات تصويبية لمنع تكرر ذلك في حالات الطوارئ التي قد تحصل مستقبلاً. وينبغي كذلك اتخاذ إجراءات، في إطار نظام إدارة قدرة المنظمة على مواجهة الطوارئ قيد المناقشة حالياً، لكفالة التواصل الفعال مع الموظفين والبعثات الدائمة في حالات الطوارئ.

١٤ - **السيد بريزوتي** (المراقب عن الاتحاد الأوروبي): تكلم باسم البلد المنضم كرواتيا؛ والبلدان المرشحة للانضمام تركيا والجبل الأسود وصربيا؛ وبلد عملية تحقيق الاستقرار والانتساب، البوسنة والهرسك؛ بالإضافة إلى أرمينيا وجورجيا وجمهورية مولدوفا، فقال إن الاتحاد الأوروبي يشعر بالامتنان لما بذله موظفو الأمم المتحدة من جهود من أجل صون سلامة مجمع المقر أثناء العاصفة ساندي. ووافق اللجنة الاستشارية الرأي بأنه ينبغي بذل الجهود لاستيعاب الاحتياجات المقدرة البالغة ١١ مليون دولار لتغطية كلفة الإصلاحات غير المشمولة بالتأمين و ٦ ملايين دولار لتغطية تدابير التخفيف من خلال السعي لتحقيق المزيد من أوجه الكفاءة والوفورات. وسوف يدقق الاتحاد الأوروبي النظر في كلا التقديرين. وفيما يتعلق بالاحتياجات من التدفقات النقدية للقيام بأعمال الإصلاح، رأى أن تتفاوض الأمانة العامة مع شركات التأمين لكفالة أفضل تسديد وزيادة التسويات المؤقتة. وقال إنه يتطلع لتلقي المزيد من المعلومات عن الجهود المبذولة لضمان تغطية تأمينات إضافية تتجاوز السقف الحالي، وأيد توصية اللجنة الاستشارية بأن يرصد الأمين العام سوق التأمينات بهدف كفالة تأمين المنظمة بالقدر الكافي ضد جميع المخاطر بتكلفة معقولة.

١٥ - **السيد ليون غونساليس** (كوبا): قال إن المنظمة لم تكن مستعدة لمواجهة كارثة طبيعية بحجم العاصفة ساندي وأنه من المهم اتخاذ تدابير وقائية، لا سيما وأن حالات طوارئ مماثلة قد تتكرر نتيجة تغير المناخ.

١٦ - وفيما يتعلق بأساليب عمل اللجنة ومسلكها، أوضح أن التعليقات التي أدلى بها الرئيس بشأن مستوى الاحتراف والتفاني الذي يظهره جميع أعضائها تعبر عن مشاعر وفود عديدة.

١٧ - **السيد بن مهدي** (الجزائر): قال إن اللجنة يجب أن تتجنب إدارة التغطية التأمينية للأمم المتحدة إدارة تفصيلية. وأوضح أن الاهتمام ينبغي أن ينصب على استباق الاحتياجات في مجال التأمين وتعزيز المنظمة بسبلٍ من شأنها أن تتيح لها ضمان استمرار العمليات وإعادة بناء المرافق في حالة حدوث كارثة.

١٨ - **السيدة مالكورا** (رئيسة ديوان الأمين العام، المكتب التنفيذي للأمين العام): قالت إن العاصفة ذكّرت بأثر تغير المناخ وبأهمية تدابير الاستعداد والتخفيف، لا سيما وأن التغطية التأمينية لما يتصل بها من مخاطر قد تكون أقل في المستقبل. ويجب القيام باستثمارات لتنفيذ تلك التدابير.

دراسة جدوى موسعة بشأن الاحتياجات من الأماكن في مقر الأمم المتحدة للفترة ٢٠١٤-٢٠٣٤ (A/67/720 و A/67/788)

١٩ - **السيد تاكاسو** (وكيل الأمين العام للشؤون الإدارية): استعان للإدلاء ببيانه بأسلوب العرض بالشرائح الرقمية، فعرض تقرير الأمين العام عن دراسة الجدوى الموسعة بشأن الاحتياجات من الأماكن في مقر الأمم المتحدة للفترة ٢٠١٤-٢٠٣٤ (A/67/720). وقال إن الدراسة الموسعة تتضمن سيناريوهاً ثالثاً يتوقع انخفاضاً في العدد المتوقع للموظفين بنسبة ٠,٥ في المائة، فيما تضمنت دراسة الجدوى الأصلية (A/66/349) سيناريوهين لعدد الموظفين المتوقع في المستقبل هما سيناريو معدل النمو الصفري، والسيناريو الذي يبلغ فيه معدل النمو السنوي ١,١ في المائة، على التوالي، مع مراعاة التغييرات المتوقعة في ممارسات العمل والانتقال المحتمل لبعض العمليات. ولقد خُفِّض الخط الأساس لتخصيص الحيز من ٢٥٠ إلى ٢٠٠ متر مربع لكل حيز عمل، مع مراعاة خط الأساس المستخدم في المخطط العام لتجديد مباني المقر والبالغ مساحة إجماليها ٢٢٠ مترا مربعا، والاستراتيجيات البديلة لحيز العمل من قبيل التشارك في الحيز المكتبي وعدم تخصيص حيز مكتبي دائم وفندقة الحيز المكتبي.

٢٠ - وأضاف أن احتياجات الصناديق والبرامج أدرجت في الدراسة الموسعة وأن اللجنة التوجيهية المعنية بالاحتياجات الطويلة الأجل من الأماكن التي يرأسها تضم ممثلين عن برنامج الأمم المتحدة الإنمائي وصندوق الأمم المتحدة للسكان. وتشمل الدراسة ما مجموعه ١٠ ٨٤١ موظفاً، من بينهم ٢ ٣٢٠ موظفاً من الصناديق والبرامج. ومن ذلك المجموع، يشغل ٥ ٩٣٨ موظفاً - بمن فيهم جميع موظفي الصناديق والبرامج - حيزاً مستأجراً. والأعداد المتوقعة من الموظفين في إطار السيناريوهات الثلاثة، ستبرز الحاجة إلى استيعاب ٤ ٨٨٧ موظفاً (السيناريو القائم على متوسط معدل انخفاض سنوي يبلغ ٠,٥ في المائة)، أو ٥ ٩٣٨ موظفاً (السيناريو القائم على معدل نمو صفري) أو ٨ ٦٧٨ موظفاً (السيناريو القائم على متوسط معدل نمو سنوي يبلغ ١,١ في المائة) خارج العقارات التي تملكها الأمم المتحدة، مع احتياجات إضافية متوقعة من الأماكن عام ٢٠٣٤ يتراوح إجمالي مساحتها بين ١,٢٨ و ٢,٠ مليون متر مكعب.

٢١ - وأوضح أنه قد بحثت في أربعة خيارات لتلبية الاحتياجات من الأماكن. ويقترح الخياران ١ و ٢ تشييد مبنى شاهق في المرج الشمالي، بالاقتران مع استئجار حيز خارج مجمع الأمم المتحدة. وسيمول الخيار ١ الذي تبلغ كلفة تشييده ١ ٠٤٦ بليون دولار من خلال أنصبة مقررة خاصة؛ وفي إطار الخيار ٢، سوف تمول كلفة التشييد البالغة ١ ٢٧٨ بليون دولار من طرف ثالث. ويقترح الخيار ٣ أن تشيد شركة الأمم المتحدة للتعمير مبنى الأمم المتحدة الموحد DC-5 بكلفة تبلغ ١ ٣٦٢ بليون دولار تقريباً. ولقد أذنت الجمعية العامة للأمين العام في الواقع عام ٢٠٠٢ بإنجاز المفاوضات مع شركة التعمير بشأن ذلك المشروع، ولكن المجلس التشريعي لولاية نيويورك لم يوافق عليه. واقترحت شركة التعمير تمويل تشييد المبنى الموحد من خلال إصدار سندات عامة تسترد قيمتها من خلال الإيجار الذي تدفعه الأمم المتحدة لمدة تتراوح بين ٣٠ و ٣٥ عاماً. وسوف يربط المبنى بالمجمع الحالي عن طريق نفق للمشاة.

٢٢ - وفي الخيار ٤، سوف تُلبى الاحتياجات من الأماكن خارج المجمع من خلال الاستئجار التجاري. وتُراعى هذه الخيارات الأربعة في استمرار استئجار مبنيي DC-1 و DC-2 لأغراض المقارنة. وسوف تنتهي مدة عقود الإيجار الحالية عام ٢٠١٨ ولدى المنظمة خيار تمديدها حتى عام ٢٠٢٣. وبعد ذلك التاريخ، وبموجب قانون ولاية نيويورك، تملك شركة التعمير خيار بيع الملكية أو إعادة تمويلها. ولذلك،

فتوافر هذين المبنيين غير مؤكد وقد يرتفع إيجارهما ليصل إلى مستوى أسعار السوق التجارية. واقترحت شركة التعمير تمديد عقدي الإيجار بعد عام ٢٠٢٣ رهناً بالتوصل إلى اتفاق مرضٍ بشأن المبنى الموحد DC-5 وهي تقترح، آخذة في اعتبارها ضرورة توفير المرونة في الأماكن المستأجرة، خطة ''رد'' من شأنها أن تتيح للأمم المتحدة تخفيض إجمالي أماكنها المستأجرة. وتخضع شروط الإيجار مستقبلاً للتفاوض مع شركة التعمير.

٢٣ - واستطرد قائلاً إن التحليل المقارن للخيارات الأربعة يظهر أن من شأن الخيارات ١ و ٢ و ٣ تعزيز الكفاءة والأمن وتحقيق أثر المجمَّع؛ أما الخيار ٤ فليس من شأنه أن يحقق ذلك، نظراً إلى أنه سوف يترك الموظفين مشتتين في عشرات الأماكن. أما الخيار ٢ الذي يقضي بأن يموِّل طرف ثالث تشييد مبنى جديد في المرج الشمالي فقد ثبت عدم جدواه، نظراً إلى العوائق القانونية والتجارية المتعلقة بالقروض العقارية المؤمنة في إطار الاتفاقية المتعلقة بامتيازات الأمم المتحدة وحصاناتها واتفاق البلد المضيف. وبدلاً من ذلك، يمكن للمنظمة أن تطلب، بموافقة الجمعية العامة، ضمانات قروض مؤمنة من الدول الأعضاء أو أن تصدر لها سندات. إلا أن الجمعية العامة قررت، على نحو ما أشار، عدم إصدار سندات الأمم المتحدة لتمويل المخطط العام لتجديد مباني المقر. ولن يكون الخيار ٤ مؤاتياً للأمم المتحدة مالياً في المدى الطويل، نظراً إلى أنه سوف يعرِّضها لسوق إيجار متقلبة بعد عام ٢٠٢٣.

٢٤ - وسوف يكون الخيار ١ أكثر ملاءمة من الخيار ٣ من الناحية المالية، بما أن تشييد مبنى على أرض الأمم المتحدة لن يستتبع تكبد تكاليف عقارية، فيما سوف يشمل الخيار ٣، وهو المقترح المتعلق بتشييد المبنى الموحد DC-5، كلفة تمويل السندات العامة وكلفة الأرض، وإن بشروط مؤاتية. وسوف يتطلب الخيار ١ أن تدفع الدول الأعضاء مقدماً نفقات رأسمالية تبلغ قيمتها حوالي ١ بليون دولار يجري تمويلها من خلال أنصبة مقررة خاصة، وبذلك سوف تخالف توجيه الجمعية العامة بألا تنفذ مشاريع تشييد كبرى في آن واحد. وعلاوة على ذلك، فإن تصميم المبنى في المرج الشمالي لا يزال في مرحلة نظرية مبكرة وسوف يترتب على ذلك الخيار مخاطر ارتفاع التكاليف واحتمال عدم موافقة سلطات البلد المضيف عليه. وأوضح أن الأمانة العامة تلقت في الواقع رسائل من جيرانها يعربون فيها عن اعتراضهم على تشييد مبنى جديد في المرج الشمالي. أما تصميم المبنى الموحد DC-5 ففي مراحل أكثر تقدماً بكثير وسيكون هذا المبنى الذي لا يتطلب استثمارات رأسمالية كبيرة من الأمم المتحدة، جاهزاً للاستخدام بحلول منتصف عام ٢٠١٧. وفي إطار ترتيب الاستئجار تمهيداً للتملك، ستبدأ الأمم المتحدة دفع الإيجار عام ٢٠١٧ وتمتلك المبنى بعد فترة تتراوح بين ٣٠ و ٣٥ عاماً.

٢٥ - وقال إن الأمين العام خلص إلى أن الخيار ٣ هو أفضل خيار لتلبية الاحتياجات الطويلة الأجل من الأماكن في مقر الأمم المتحدة. ويلزم اتخاذ إجراءات عاجلة لأن التشريعات الصادرة عن ولاية نيويورك التي تتعلق بالمبنى الموحد DC-5 سوف تنتهي مدتها عام ٢٠١٥. وبالتالي، يتعين أن تنجز جميع الخطوات اللازمة لتشييد المبنى، بما في ذلك التفاوض وتوقيع عقد الإيجار وإصدار السندات، في عام ٢٠١٣ وعام ٢٠١٤، ويتعين أن تنجز الإجراءات القانونية للمدينة المضيفة وأن تنقل ملكية تلك الأرض بحلول كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٥. وسيكون من الضروري التصرف على وجه السرعة لاغتنام تلك الفرصة.

٢٦ - ويقترح نهج مؤلف من مرحلتين لهذه المسألة. فأولاً، يطلب إلى الجمعية العامة أن تأذن للأمين العام بالدخول في مفاوضات مع شركة الأمم المتحدة للتعمير بشأن شروط عقد إيجار المبنى الموحد DC-5 واستمرار استئجار

مبنيي DC-1 و DC-2، بدون القيام بالتزام بشأن مشروع تشييد المبنى الموحد DC-5. وبحلول تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٣، سوف تتوصل الأمانة العامة إلى أفضل شروط إيجار مقترحة ممكنة، بدون شروط إيجار دقيقة أو التزام رسمي. وحالما تصبح البيانات النهائية المتعلقة بتكاليف إصدار السندات العامة متاحة في مطلع عام ٢٠١٤، سوف يقدم الأمين العام تقريراً يتضمن نتائج المفاوضات. ومن ثم سوف تدعى الجمعية العامة، في الجزء الأول من دورتها الثامنة والستين المستأنفة، لاتخاذ قرار يلزم الأمم المتحدة رسمياً بالخيار ٣. وإذا ما قررت ذلك، فستوقع عقود الإيجار وتصدر شركة التعمير سندات عامة. وسوف ينجز تشييد المبنى في منتصف عام ٢٠١٧.

٢٧ - وقال إن التقرير يعرض أيضاً ثلاثة خيارات بشأن مبنى الملحق الجنوبي ومبنى مكتب داغ همرشولد. وتقدر تكلفة الخيار الأول، وهو تجديد المبنيين بمبلغ قدره ٦٥ مليون دولار في ميزانية المخطط العام لتجديد مباني المقر. إلا أن التجديد بتكلفة معقولة لم يعد ممكناً نظراً إلى التغيير في الحالة الأمنية الذي أسفر عن ضرورة تركيب هياكل مقاومة للانفجارات. أما الخيار الثاني، وهو تشييد مبان بديلة مقاومة للانفجارات، فسوف يكلف بضع مئات الملايين من الدولارات، مما يستلزم أن تتكلف الدول الأعضاء أنصبة إضافية. ولم يعتبر الأمين العام أن الحكمة تقتضي استثمار هذه المبالغ الكبيرة لتشييد مكتبة ومقصف عندما تكون خيارات أخرى متاحة. أما الخيار الثالث، وهو نقل المهام الموجودة في ذينك المبنيين إلى أماكن أخرى، فمدرج في تقديرات تكاليف الخيارين ١ و ٣ للاستراتيجية الطويلة الأجل للأماكن. ويقترح أيضاً الإبقاء على مبنى المرج الشمالي الذي شيد بتكلفة تتجاوز ١٤٠ مليون دولار لاستخدامه إلى حين إنجاز المخطط العام لتجديد مباني المقر عام ٢٠١٤، لاستخدامه كمكان إيواء مؤقت لبضع سنوات أخرى إلى أن تتضح معالم الخطط الطويلة الأجل للأماكن المخصصة للمكاتب.

٢٨ - وأوضح أن الأمانة العامة تسترشد لدى التخطيط لمراحل مشاريع التشييد، وهي المخطط العام لتجديد مباني المقر، والاحتياجات الطويلة الأجل من أماكن الإقامة في المقر، والخطة الاستراتيجية لحفظ التراث لمكتب الأمم المتحدة في جنيف، بقرار مجلس الأمن ٢٤٧/٦٦، الذي ينص على ألا يبدأ أي مشروع تشييد قبل أن ينجز المخطط العام لتجديد مباني المقر، وألا تنفذ مشاريع تشييد كبرى في آن واحد. وبناءً عليه، وعقب اتخاذ الجمعية العامة قراراً في الدورة الحالية، كانت الأمانة العامة تعتزم التفاوض مع شركة الأمم المتحدة للتعمير في ما يتعلق بخيار الاستئجار وفي الوقت نفسه استكشاف الخيارات الثلاثة وتقديم تقرير شامل إلى الجمعية العامة في مطلع عام ٢٠١٤.

٢٩ - والجمعية العامة مدعوة لاتخاذ الإجراءات المحددة في الفقرة ٩٥ من تقرير الأمين العام (A/67/720).

٣٠ - **السيد رويس ماسيو** (رئيس اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية): عرض تقرير اللجنة الاستشارية ذا الصلة (A/67/788)، فقال إن اللجنة الاستشارية ترى بأن الخيار ٣، من بين الخيارات الأربعة التي قدمها الأمين العام، أي المبنى الموحد DC-5، هو المفضل. إلا أن المعلومات الواردة في تقرير الأمين العام ليست كاملة أو شاملة ولذلك، لم تتمكن اللجنة الاستشارية من تحديد أياً من الخيارات هو الأصلح في المرحلة الحالية؛ وبالتالي، ينبغي أن تبقى جميع الخيارات الأربعة مطروحة لتطويرها والنظر فيها. وتوصي اللجنة الاستشارية بأن تطلب الجمعية العامة إلى الأمين العام أن يستكشف مختلف الخيارات، ومنها على سبيل المثال لا الحصر، تلك الواردة في التقرير المتعلق بدراسة الجدوى الموسعة، وأن يقدم تقريراً آخر يتضمن معلومات شاملة.

٣١ - وأوضح أن اللجنة الاستشارية لا تعترض على سماح الجمعية العامة للأمين العام بالدخول في مفاوضات مع شركة الأمم المتحدة للتعمير على نحو يكفل بقاء المبنى الموحد DC-5 المقترح خياراً عملياً. بيد أنها ترى أن سلطة التفاوض، إذا منحت، ينبغي أن تشير إلى جميع الخيارات وألا تخل بأي قرار تصدره الجمعية العامة بشأن الاحتياجات الطويلة الأجل من الحيز المكتبي في المقر.

٣٢ - وأضاف أن التقرير يناقش العوامل الأساسية المؤثرة في تقدير الاحتياجات من حيز المكاتب، بما في ذلك تحليل عدد الموظفين؛ وتخصيص الحيز المكتبي واستراتيجيات أماكن العمل البديلة؛ وتحديد المستويات المناسبة للحيز المكتبي المؤجر في مقابل الحيز المكتبي المملوك، وهو ما يجب أن يكون مرتبطاً بعملية التخطيط لمستقبل المنظمة. ومع أن لإدراج الصناديق والبرامج في دراستي الجدوى الأصلية والموسعة مزايا، ترى اللجنة الاستشارية أن الخط القياسي لاحتساب الاحتياجات الأساسية من الحيز المكتبي ينبغي أن يقتصر على موظفي الأمانة العامة.

٣٣ - وفيما يتعلق بمبنى المكتبة ومبنى الملحق الجنوبي، تعتبر اللجنة الاستشارية أن الأمين العام لم يقترح خيارات بشأن التجديد، مع ما يترتب عليها من آثار مالية، كما طلبت الجمعية العامة في قرارها ٢٤٦/٦٧.

٣٤ - وبعد الإشارة إلى أن الجمعية العامة لم توافق، في ذلك القرار، على تخفيض التكاليف المتصلة بالتأجيل المقترح لإزالة مبنى المرج الشمالي المؤقت، قال إن اللجنة الاستشارية ترى أن الأمين العام لم يقدم اقتراحاً يستلزم من الجمعية أن تعيد النظر في قرارها الأخير الذي ينص على عدم تأخير هدم ذلك المبنى.

٣٥ - **السيد داونيفالو** (فيجي): تكلم باسم مجموعة الـ ٧٧ والصين، فقال إن المجموعة تعيد تأكيد موقفها القاضي بأن أي مقترح لاستيعاب الاحتياجات من حيز المكاتب في المقر ينبغي أن يكون مطابقاً للتصميم الأصلي وأن يصون التكامل المعماري التاريخي لمجمع الأمم المتحدة. ورأى أن دراسة الجدوى الموسعة لم تقدم تحليلاً شاملا للخيارات الأربعة المعروضة أو أساساً سليماً للاستنتاج بأن الخيار ٣ هو الخيار الأمثل. وعلاوة على ذلك، فإن الأساس المنطقي لربط تمديد عقدي إيجار مبنيي DC-1 و DC-2 وتشييد المبنى الموحد DC-5، على نحو ما اقترحته شركة الأمم المتحدة للتعمير، يخضع للمساءلة. ومما يدعو للعجب أن كياناً أنشئ بهدف مساعدة الأمم المتحدة على تلبية احتياجاتها من الحيز المكتبي واحتياجاتها العقارية الأخرى يعتمد موقفاً يلحق الضرر بعمل المنظمة. وأشار إلى الدور الخاص الذي تضطلع به الحكومة المضيفة ودعا الأمين العام إلى كفالة أن يراعي التعاون مع شركة التعمير مصالح الأمم المتحدة مراعاة تامة. وسوف يلزم تقديم المزيد من المعلومات المفصلة عن الخيارات المقترحة لكي تتخذ الجمعية العامة قراراً مستنيراً بشأن كيفية المضي قدماً.

٣٦ - وأضاف أن تجديد مبنى المكتبة ومبنى الملحق الجنوبي جزء من المخطط العام لتجديد مباني المقر ولا ينبغي أن ينظر إليه في إطار البند المتعلق بالاحتياجات الطويلة الأجل من الأماكن. ولا توضح المعلومات المقدمة تماماً سبب تعليق التجديد أو تقدم مقترحات شاملة بشأن مستقبل هذين المبنيين وما يترتب على ذلك من آثار مالية. وأعرب عن تطلعه إلى تلقي تلك المعلومات في التقرير السنوي الحادي عشر عن المخطط العام لتجديد مباني المقر.

٣٧ - وفي ما يتعلق بمبنى المرج الشمالي المؤقت، أشار إلى أن الجمعية العامة أصدرت تكليفاً واضحاً بشأن هدمه وإزالته في الوقت المناسب لدى الانتهاء من تجديد المقر.

٣٨ - وأشار أيضاً إلى أن الجمعية العامة طلبت إلى الأمين العام في قرارها ٢٤٧/٦٦ كفالة ألا تنفذ مشاريع تشييد كبرى في آن واحد تجنباً لضرورة رصد اعتمادات لتمويلها في نفس الوقت.

٣٩ - **السيد فان دن أكار** (المراقب عن الاتحاد الأوروبي): تكلم باسم البلد المنضم كرواتيا؛ والبلدان المرشحة للانضمام أيسلندا وتركيا والجبل الأسود وجمهورية مقدونيا اليوغوسلافية السابقة وصربيا؛ وبلدي عملية تحقيق الاستقرار والانتساب ألبانيا والبوسنة والهرسك؛ بالإضافة إلى أرمينيا وأوكرانيا وجمهورية مولدوفا وجورجيا، فقال إن الدول الأعضاء في الاتحاد الأوروبي سوف تناقش في إطار مشاورات غير رسمية طلب الأمين العام بالحصول على إذن للدخول في مفاوضات مع شركة التعمير من أجل كفالة بقاء المبنى الموحد DC-5 خياراً ناجعاً، وما يتصل بذلك من مسائل، من قبيل تنفيذ استخدام مرن للحيز المكتبي وترتيبات عمل مرنة؛ وإجمالي الاحتياجات من المساحة؛ وإدراج الصناديق والبرامج في دراستي الجدوى؛ وضرورة المحافظة على القيمة التذكارية لمكتبة داغ همرشولد؛ والتخطيط لمشاريع التشييد الكبرى.

٤٠ - وأوضح أن تقرير الأمين العام (A/67/720) يتضمن معلومات غير كافية لا تمكن الجمعية العامة من اتخاذ قرار بشأن الاحتياجات من الأماكن مستقبلاً في الجزء الحالي من الدورة؛ وبالتالي، ينبغي أن تبقى جميع الخيارات مطروحة إلى أن تتلقى الجمعية المزيد من التفاصيل.

رُفعت الجلسة الساعة ١١/٥٠.